

شرح نخبة الفكر (الشرح الأول) للشيخ ابن عثيمين 29

محمد بن صالح العثيمين

لو سئل عن رجل قال لا اعلم من شر اي العلم عليه شر ما يكون تزكية يكون حكم حديد لان لان نفي العلم ليس علما بالنفي اذا قال والله ما اعلم عليه خير الاخير - [00:00:00](#)

عليه شرا فليس هذا بتعديل مثل الشهادة مثل الشعب نعم عبد الله يعني لا هذا ليس بشرط الا اذا كان قوينة التهمة فلا بأس عبد الرحمن الا يكون متشدد فاذا كان متشددا يعني - [00:00:20](#)

نتوقف في جرحه بس يعني يكون اذا وفق انسان يكون متسبب اثبت من اي لكن اذا جرح شخصا وغيره وثقه يعني يكون شاد في التوثيق وفي هذا وفي لان المتشدد في التوثيق - [00:00:52](#)

قد يجرح من لا يستحق جرحه المتشدد في التوفيق وفي التجربة معتدل. لكن لا يوثق الا من يعني من عرفه ثقته. هذا يعني هو اذا اذا لم قد يجرح المهم ان المعروف نتكلم على الجرح والتعديل - [00:01:12](#)

فالمتمسك بالتعذيب لا يقبل والمتسائل بالجرح بمعنى ان يجرح من ليس اهل الجرح ايضا ما نقبله اما مسألة اما ما رواه هو فلا شك ان المتشدد في الرجال اذا روى حديثا - [00:01:33](#)

صار اقرب الى الصدق من غيره نعم؟ حديث من روى حديث من حدث عني بحديث يرى انه كذب وهو احد الكذابين فما هو كاذب والذي حدثه به كاذب ايضا - [00:01:50](#)

ايه ده نعم يا اخي القول الذهبي لم يجتمع بتوثيق ضعيف الى غيره الى اخر كلامه والتعذيب فلان ثم يقول ايضا ضعفوا فلان وفلان وفلان وعانوا من كبار المحدثين ايه هذا يخالف - [00:02:12](#)

صحيح هذا يخالف قول الذهبي لكن لو قال لو قال رحمه الله لو قال انهم لم يجمعوا لان هذا طيب نعم طلب منك ان تزور فلان وانت تعرف الاصل يعني انه هو يزكي لكن سوف يغيب وانت تحذر وتزكي منها بالمحكمة. هل هذه - [00:02:37](#)

يعني تزكي المزكي؟ لا ها؟ مزكى تزكي؟ نعم المزكي لو رجل مثلا يريده طلب منه تزكية لفلان مم ثم قال انا عندي شغل بغيب لكن اتي بواحد ان شاء الله - [00:03:12](#)

تزكيتي لهم شهادة الفرج نعم هذي اذا تمت الشروط اذا تعذر شهادة الاصل فلا بأس نعم ها؟ المستلزمات ان يكون الراوي بالغا عاقل. قد يكون واحد عمره ثلث عشر سنة واثنا عشر سنة يكون في الفطنة - [00:03:27](#)

معاك احسن واحد عمره خمسة وعشرين سنة ثلاثين سنة. ايه. يعني هلا البلوغ شرف او شرط شرط لا بد ان ثلث عشر سنة لو زكى واحد اللي ما بلغ ما يتحمل المسؤولية. يتحمل المسؤولية. اذا كان عمره اربع طعش اسمه خمسطعش ايه صار خمسطعش الا يوم - [00:03:49](#)

ما يتحمل المسؤولية. بسم الله نعم؟ الاحاديث اللي يضاعفها ضعفهم يعتبر عن نفسه المضاعف للحديث يعتبر يجرح لا لان تظعيمه قد لا يكون باسباب الجرح قد يكون باسباب السند او بغير ذلك من الاسباب - [00:04:09](#)

وفي الحديث عدة اسباب ما مر علينا اسباب الطعام في الحديث الا فلان ليس بعدل فالاحاديث ضعيفة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله - [00:04:34](#)

تعالى والافة تدخل في هذا تارة من الهوى والغرض فاسد وكلام نعم والافة تدخل فيها لا تارة من الهوى والغرض الفاسد وكلام المتقدمين سالم من هذا غالبا وتارة من المخالفة - [00:04:52](#)

في العقائد وهو موجود كثيرا قديما وحديثا. ولا ينبغي اطلاق الجرح بذلك. فقد قدمنا تحقيق الحال في العمل برواية المبتدعة والجرح مقدم. بسم الله الرحمن الرحيم. الوالد رحمه الله يقول ان انه يجب الحذر - [00:05:11](#)

يجب الحذر من التساهل في الجرح والتعديل ويبين رحمه الله ان الافة تكون باحد امرين تارة من من الهوى والغرض الفاسد من الهوى يعني ان الانسان الذي يجرح او الذي يزكي - [00:05:30](#)

يكون له هوى هوى للمزكي وهوى على المجروح قد يجرحه لعداوة شخصية والعياذ بالله بينه وبينه ائتلاف في عقد بيع في عقد جارة فجرحوا لهذا السبب وهذا من اشد ما يكون - [00:05:55](#)

وقد يكون لغرض يزكيه لاجل ان لاجل ان يحقق له غرضا معيناً ورم معين مثل ان يطلب منه شيئا ولكنه لا يجيبه اليه فيزكيه ليحقق ذلك الغرض يقول ان كلام المتقدمين سالم من هذا غالبا - [00:06:14](#)

لا يوجد في كلام المتقدمين جرح او تزكية لهوا او غرق وقد يكون المؤلف الثاني وتارة من المخالفة في العقائد من المخالفة بالعقائد يعني بان يكون هذا سني وهذا رافضي مثلاً - [00:06:42](#)

فتجد السني لبغضه لما عليه عقيدة الرافضة يجرح الرافض وتجد الرافضي لكرهه ما عليه اهل السنة من الحق يجرح السني وربما يرميه بالكفر المهم كذلك ايضا الخارجي خارج والمرجى المرجية صاحب الاراء - [00:07:05](#)

الذي يقول ان الايمان لا يظفر معه العمل المحرم الا تضر معه الكبيرة والخارجي الذي يقول ان فعل الكبيرة مخرج من من الايمان فتجده الخارجي مثلاً يرمي المرجى بانه متساهل - [00:07:39](#)

وانه ليس عنده غيرة والمرجية والمرجية يرمي الخارجي يعني هو متشدد مستهتر مقدم على ما لا يحل عليه ما لا يحل له يقدم عليه فيقبح هذا في هذا وهذا في هذا - [00:08:04](#)

ولكن على كل حال يجب الحذر بكل بكل وسيلة نعم والجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك جماعة ولكن محله ان صدر مبينا من عارف باسبابه لانه ان كان مفسر لم يقبح فيمن ثبتت عدالته. وان صدر من غير الف بالاسباب لم يعتبر به ايضا. فان خلا المجروح عن التعذيب - [00:08:26](#)

قبل الجرح فيه قبل الجرح فيه مجمل غير مبين غير مبين السبب اذا صدر من عارف على المختار لانه اذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز مجهول. واعمال قول واعمال قول مجروح او - [00:08:55](#)

مجروح لا عالمجرح واعمال قول المجرح اولى من اهماله ومال ابن الصلاح في مثل هذا الى التوقف فيه طيب هذي مسألة مهمة اذا تعارى الجرح والتعذيب وقد سبق لنا عليان ان الجرح - [00:09:15](#)

ابن اللغة هذا الكلام عن الاصطلاح وصف الراوي بما يقتضي رد روايته والتأجير فيما يخص قبول روايته فاذا تعارض الجرح والتأديب بامثال احد الحفاظ هذا رجل غير ثقة وقال الاخر هذا رجل - [00:09:36](#)

يفرح فهل يقدم جرح او يقدم التعديل في هذا تفصيل يقول مؤلف الجرح مقدم على التعذيب ان صدر من عالم باسبابه ولم يعدل المشروع ولم نعدل المجهول فاذا نتكلم الان على على التعارض - [00:10:05](#)

وينبغي ان ان نوسع التفصيل اذا صدر الجرح على رجل لم يعدل لم نعدل يعني هذا الرجل قال احد الحفاظ فيه انه رجل كذاب او سيء الحفظ ولم يقل احد من الحفاظ انه - [00:10:36](#)

عدل ثقة فهنا نقدم الجرح وان كان مبهما وان كان مبهما يعني حتى لو لم يبين سبب جرحه فاننا نقبله لماذا لان من لم يعدل في حكم المجهول الذي لم يقل احد من العلماء انه عدل - [00:11:01](#)

في حكم مشهور كذا؟ نعم وقول الجرح قوم صدر من اهله من عارف فوجب اعتبار ووجب اعتباره مثال ذلك ذكر رجل اسمه عبدالله بن علي النسوي النيسابور عبدالله بن علي الناسبوري - [00:11:33](#)

قال رجل قال عن الحفاظ هذا سيء الحق ولم ينقل عن احد من الحفاظ انه قال انه اه جيد او قوي الحفظ او ما اشبه ذلك. يعني ما عدل فهنا نقول - [00:12:01](#)

نأخذ بقول الجراح السبب لانها لان هذا الرجل لما لم يعدله احد اصبح مجهولا او صار مجهولا فاذا جرحه احد فانه يجب علينا ان نأخذ بهذا القول لانه قوم صدر من اهله - [00:12:20](#)

غير معارض بمقاوم قول صدر من اهله غير معارض بمقاوم فوجب اعتباره فنحكم على هذا الرجل بماذا حديث نحكم عليه بضعف حديث طيب فان عد وهي وهو القسم الثاني اذا كان هذا الرجل قد عدل - [00:12:45](#)

فان كان الجرح مفسرا فانه يقدم على التعديل بان قال وسيء الحفظ او او هو ضعيف لسوء حفظه ضعيف لسوء حفظه وذكرت ثقة وبس واسكت فيقدم الجرح لانه مفسر وذاك مجمل - [00:13:12](#)

وان فسر التعديل دون الجرح قدم التعديل لان المعدل معه زيادة علم وان فسر جميعا ان فسر جميعا فالجراح بين السبب والمعدل بين السبب فانه يقدم الجراح قدموا جراح لان الجرحى زيادة - [00:13:42](#)

علم يعني جارك زيادة يعني الا اذا قال المعدل انه كان يفعل كذا ولكن تركه مثاله رجل اسمه علي ابن زيد علي بن زيد قال بعض الحفاظ هذا رجل لا يقبل خبره - [00:14:12](#)

لانه يشرب الخمر ففادت ايش؟ ها؟ العدالة. فاسد العدالة اذا هذا جرح مفصل ولا غير مفسر؟ مفصل ها مفصل فقال احد الحفاظ الاخرون او الاخرين قال هذا رجل ثقة لانه - [00:14:42](#)

جيد الحفظ وكان يشرب الخمر ثم تاب منه المقدم ايش؟ التعجيل التعجيل لماذا لان قوله يشرب الخمر ثم تاب هذي ذات علم الاول جرحه لانه يشرب الخمر معذور لانه ما اطلع على غير على غير ذلك لكن هذا - [00:15:05](#)

ها تطلع على زيادة قد كان يشرب الخمر ثم تاب منه طيب حديث ما يدري ثم تاب منه طيب مثال اخر قال الجراح هذا الرجل سيء الحفظ ايها الحفظ لانه - [00:15:30](#)

كان ينسى لانه كان ينسى هذا جرح ولا لا فقال الاخر الحافظ الاخر هذا ليس سيء الحفظ لانه اصيب بافة ساء فيها حفظه او ساء بها حفظه ثم عادت ذاكرته - [00:15:58](#)